



تمكين المرأة في الاقتصاد الإسلامي

د. محمد الأمين ولد عالي

أستاذ الاقتصاد والتمويل الإسلامي بكلية الاقتصاد والتسيير بجامعة انواكشوط

موريتانيا

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله

تتنزل هذه الدراسة في مناقشة ما الذي أولاه الاقتصاد الإسلامي للمرأة من مكانة لائقة ، ومن حقوق اقتصادية مرموقة ، كما تنزل في اطار محاولة جادة لعلاج ضعف الوعي المجتمعي بالحقوق الاقتصادية للمرأة ، وكذلك ضعف حصول رائدات الأعمال على فرص متساوية مع الرجل في التمويل والاستثمار، وفي خلق بيئة مناسبة وحاضنات أعمال للأفكار والمشروعات التي تنجبها بنات أفكار النساء،

لقد كرم الله تعالى المرأة قال تعالى (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا (70) (1).

وقد خصها بالذكر بأنها هبة من الله فقال تعالى (لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاءً وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ (49) أَوْ يُؤْثِرُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاءً وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ (50) (2).

وخاطبها بخطاب الخاص مساويا لها في الاجر مع الرجال في قوله تعالى : (إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا (35) (3).

ولما اشتكت الصحابييات للرسول صلى الله عليه وسلم أنه لا يخصهم بيوم يعلمهم فيه أحكام دينهم ، استجاب لهم و خصهم بخطبة عظيمة .وهي تميز إيجابيا للمرأة إلى قيام الساعة:

فَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ إِلَى الْمُصَلَّى، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيْتُكُمْ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ. فَقُلْنَ: وَيَمَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِبَيْتِ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ. قُلْنَ: وَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعَقْلِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلُ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ؟ قُلْنَ: بَلَى. قَالَ: فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا، أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ؟ قُلْنَ: بَلَى. قَالَ: فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا» (1).

(1). سورة الاسراء الآية 70

(2). سورة الشورى الآية من : 49 حتى 50

(3). سورة الأحزاب الآية 35

(1). أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ابن بردويه البخاري الجعفي، «صحيح البخاري» الحديث رقم 304 ، (1 / 68): الطبعة: السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق مصر، 1311 هـ، بأمر السلطان عبد الحميد الثاني .



ولقد كرم الاسلام المرأة وحثها على العمل والانتاج فقال تعالى ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (97)﴾⁽²⁾.

ومع ذلك مكنها في الاقتصاد بقوله تعالى : ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا (33) وَادْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا (34)﴾⁽³⁾.

كما حرم الاسلام العنف ضد النساء ، ووضع له مفهوما خاصا به في نطاق الأسرة ، وحدد له ضوابط شرعية أيضا، وهذا ما أشار إليه مجمع الفقه الاسلامي بجدة⁽⁴⁾.

وقد أصدر هذا المجمع قرارا يعتبر فتوى جماعية رائدة بشأن العنف في نطاق الأسرة، وعرف أولا العنف في الاسرة ، ثم حدد استثناءات لذلك العنف المسموح به شرعا، ومنه منع الإجهاض إلا لدواع طبية محتمة ، وكذلك منع الشذوذ الجنسي وغير ذلك من التصرفات المنافية لفطرة وخلق الانسان البشري ، وكل ما ينافي الاخلاق والشرعية الإسلامية .

وهذا ما أشار إليه مجمع الفقه الاسلامي بجدة في فتواه وقراره رقم 180 (19/6) بشأن العنف في نطاق الأسرة والصادر بتاريخ نيسان (إبريل) 2009م⁽¹⁾:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى آله وصحبه أجمعين

إن مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في دورته التاسعة عشرة في إمارة الشارقة (دولة الإمارات العربية المتحدة) من 1 إلى 5 جمادى الأولى 1430هـ، الموافق 26 - 30 نيسان (إبريل) 2009م،

بعد اطلاعه على البحوث الواردة إلى المجمع بخصوص موضوع العنف في نطاق الأسرة، وبعد استماعه إلى المناقشات التي دارت حوله، وبعد استحضار ما علم من الدين بالضرورة من إرساء قواعد الأسرة على أسس عظيمة من المودة والمحبة، وتشريع الأحكام التي تحقق الاستقرار والطمأنينة، وأن الحيدة عن هذا المنهج تنشر العنف في محيط الأسرة،

قرر ما يأتي:

أولاً: مفهوم العنف في الأسرة:

المقصود بالعنف أفعال أو أقوال تقع من أحد أفراد الأسرة على أحد أفرادها تتصف بالشدة والقسوة تلحق الأذى المادي أو المعنوي بالأسرة أو بأحد أفرادها، وهو سلوك محرم لمخافاته لمقاصد الشريعة في حفظ النفس والعقل، على النقيض من المنهج الرباني القائم على المعاشرة بالمعروف والبر.

(2). سورة النحل: الآية: 97

(3). سورة الأحزاب من الآية : 33 - 35

(4) يعتبر مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي بجدة من أكبر المرجعيات الاسلامية ، وهو كيان يجتمع فيه كل فقهاء وعلماء الامة تحت مظلة واحدة هي مظلة منظمة المؤتمر الإسلامي ، ويصدرون قرارات وفتاوى جماعية في كل مايخص الأمة بما فيه قضايا المرأة والتحرر والاجهاض والقضايا المالية والاقتصادية .وتعتبر فتاويه فتاوى جماعية مقدمة على الفتاوى الفردية كما رجح أستاذنا العلامة البروفسور علي السالوس عليه رحمة الله تعالى .

(1) . قرار رقم 180 (19/6) بشأن العنف في نطاق الأسرة والصادر بتاريخ نيسان (إبريل) 2009م، موقع مجمع الفقه الإسلامي ، <https://iifa-aifi.org/ar/2304.html> ، تاريخ الزيارة 11 مارس 2026 م .



ثانياً: لا يعد عنفاً أو تمييزاً في المنظور الإسلامي:

- (أ) الالتزام بالأحكام الشرعية المنظمة للمعاشرة الزوجية، وحظر صور الاقتران غير الشرعي.
 - (ب) عدم إتاحة وسائل منع الحمل لغير المتزوجين الشرعيين.
 - (ج) منع الإجهاض إلا في الحالات الطبية الاستثنائية المقررة شرعاً.
 - (د) تجريم الشذوذ الجنسي.
 - (هـ) منع الزوج زوجته من السفر وحدها إلا بإذنه وبالضوابط الشرعية.
 - (و) الحق الشرعي بين الزوجين في الإعفاف والإحصان حتى في حال عدم توافر الرغبة لدى أحدهما.
 - (ز) قيام المرأة بدورها الأساسي في الأمومة ورعاية بيت الزوجية وقيام الرجل بمسؤوليات القوامة.
 - (ح) ولاية الولي على البنت البكر في الزواج.
 - (ط) ما قرره الشريعة من أنصبة الميراث والوصايا.
 - (ي) الطلاق ضمن ضوابطه الشرعية المحددة.
 - (ك) تعدد الزوجات المبني على العدل.
- (3) على صعيد الدول الإسلامية:

(أ) ضرورة عرض كافة الاتفاقيات الدولية الخاصة بالمرأة والطفل، وكذلك مشروعات القوانين على أهل الاختصاص من علماء الشريعة والقانون، قبل إصدارها والتوقيع عليها؛ لضبطها بميزان الشرع، ورفض ما يتعارض منها مع أحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها. ودعوة الحكومات الإسلامية إلى مراجعة الاتفاقيات التي تم التوقيع عليها للوقوف على البنود التي تتعارض مع الأحكام الشرعية، ورفض تلك البنود، دون الإخلال بما اشتملت عليه من جوانب إيجابية متوافقة مع الشريعة الإسلامية. ت

بعد هذه المقدمة الممهدة للموضوع ولتفكيك المشكلة البحثية هنا، يتم تقسيم الخطة البحثية هنا إلى ثلاث محاور أساسية يتمثل المحور الأول في إبراز مفهوم التمكين للمرأة عموماً، بينما يتناول المحور الثاني : مظاهر تمكين المرأة في الاقتصاد الإسلامي، ويتناول المحور الثالث : تجارب ناجحة في تمكين المرأة اقتصادياً

ولأهمية تعريف مصطلح تمكين المرأة نبدأ به لأهميته

المحور الأول : ما معنى التمكين للمرأة

تناقش هذه الورقة مظاهر وجهود الاقتصاد الإسلامي في التمكين الاقتصادي للمرأة ، إذا تتكون المشكلة البحثية هنا من جملتين ، التمكين الاقتصادي للمرأة والاقتصاد الإسلامي،

ونعرف هنا الاقتصاد الإسلامي أولاً ثم نرجع على تعريف التمكين للمرأة اقتصادياً .

يُعرف الاقتصاد الإسلامي بأنه العلم الحديث الذي يدرس المشكلة الاقتصادية من زاوية التعاليم الإسلامية ، والذي لا يرى أن المشكلة الاقتصادية هي في الندرة ، وإنما المشكلة الاقتصادية في نظره هي في التوزيع العادل للثروة.



ويُعرف أيضاً علم الاقتصاد الإسلامي بأنه : علم يُعنى بدراسة النشاط الاقتصادي (استهلاك، إنتاج، توزيع، تبادل)، وما ينشأ عن هذا النشاط من ظواهر وعلاقات، في ضوء أحكام المذهب الاقتصادي في الإسلام“ . أ.د. عبد الجبار السبهاني⁽¹⁾.

و يطلق تمكين المرأة على كل الطرق والسبل التي تجعل المرأة في وضع مريح لكي تقوم بواجباتها الفطرية ، ولكي تعيش حياة كريمة دون نقصان أو غبن أو تهميش

ويمكن تعريف التمكين الاقتصادي للمرأة بأنه: عملية يمكن للمرأة بموجبها زيادة قدرتها وضبطها للموارد الاقتصادية والمالية الأساسية؛ كرأس المال، والأجور، والأموال العينية، مما يساعد في انتقالها من موقع اقتصادي أدنى في المجتمع إلى قوة اقتصادية أعلى، وبمنحها استقلالية مادية في الدرجة الأولى.

الخور الثاني : مظاهر تمكين المرأة في الاقتصاد الإسلامي

مكّن الاقتصاد الإسلامي للمرأة فمَنَحها الحرية الكاملة في التصرف في مالها ولم يحرم عليها أو يحجر عليها أي تصرف في الادخار أو الاستثمار أو حرية التصرف، كما أنه حمى مهرها من التصرف الخاطيء .

ومن أوجه تمكين المرأة في الاقتصاد الإسلامي :

أولاً: حق الملكية :

كفل الإسلام للمرأة حرية التصرف في مالها وحق الملكية الكامل دون نقصان ، وهذا لم يكن في الجاهلية، لقد كان في المجتمعات الجاهلية الملحدة، أن لا تملك المرأة كل مالها وأن لا تتصرف في مالها ، وقد نصت الآيات الكريمة على ضمان حق الملكية للمرأة في مالها وأن التعدي عليه يوجب الاثم والعقوبة و الحد المقرر شرعاً، فقال تعالى: {وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ (188)}⁽¹⁾ فخاطب المرأة كما خاطب الرجل ، وهذا ما أكدته قرار مجمع الفقه الإسلامي رقم 169 (18/7) بشأن حقوق وواجبات المرأة المسلمة، والذي منح المرأة كامل الحرية في التملك ، والعمل ، وذكر أن للمرأة المسلمة الإسهام في الأنشطة الاجتماعية والثقافية والتربوية التي لا تتعارض مع أحكام ومبادئ الشريعة وفقاً لضوابطها المقررة.

وهذا نص قرار المجمع :⁽²⁾

إن مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في دورته الثامنة عشرة في بوتراجايا (ماليزيا) من 24 إلى 29 جمادى الآخرة 1428هـ، الموافق 9-14 تموز (يوليو) 2007م،

بعد اطلاعه على البحوث الواردة إلى المجمع بخصوص موضوع حقوق وواجبات المرأة المسلمة، وبعد استماعه إلى المناقشات التي دارت حوله،

واستحضاره أن الإسلام وضع المرأة موضعها الصحيح وجعلها أساساً لتكوين الأسرة، وفسح لها المجال للعمل، وهباً لها المكان للعبء، وأتاح لها الفرصة للمشاركة والإبداع، وعُني بها عناية خاصة وشملها في توجيهاته برعاية حانية ووفاء حقوقها كاملة، وأوصى بها أما وأختاً وبناتاً وزوجة. وسوى بين الرجل والمرأة في استحقاق التكريم الإلهي، وفي شؤون العقيدة وفرائض العبادات، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفي

(1). السبهاني، عبد الجبار ، تعريف الاقتصاد الإسلامي <https://al-sabhan.com/en/islamic-economy-definition> ، تاريخ الزيارة

11 مارس 2026م.

(1). سورة البقرة: الآية: 188

(2).. قرار مجمع الفقه الإسلامي رقم 169 (18/7)، بشأن حقوق وواجبات المرأة المسلمة <https://iifa-aifi.org/ar/2273.html> تاريخ الزيارة 11

مارس 2026م.



العمل الصالح، وفي المسؤولية والجزاء، وحق التعليم، وفي التصرفات المالية. ووضع لذلك ضوابط شرعية معتبرة، وأن الأصل العام أن خطاب التكليف شامل للرجال والنساء، إلا ما خص به أحدهما،
قرر ما يلي:

أولاً: للمرأة أن تملك ما شاءت من العقارات والمنقولات على أساس ضوابط الملكية الشرعية.

ثانياً: عمل المرأة يخضع لضوابط شرعية، وتُشجع على العمل في المجالات التي تتفوق فيها نظراً لطبيعتها الخاصة حيث تقدم إنتاجية عالية مثل التربية والتعليم وطب النساء والأطفال والعمل الاجتماعي.

ثالثاً: للمرأة المسلمة الإسهام في الأنشطة الاجتماعية والثقافية والتربوية التي لا تتعارض مع أحكام ومبادئ الشريعة وفقاً لضوابطها المقررة.
رابعاً: يؤكد المجمع على قراراته السابقة بشأن المرأة رقم 114 (12/8)، 159 (17/8).

ويوصي المجمع بما يأتي:

(1) إنشاء هيئة إسلامية عالمية متخصصة لشؤون المرأة ويكون من اختصاصها متابعة قضايا المرأة ورصد المؤتمرات المتعلقة بشؤون المرأة والمشاركة فيها.

(2) التعاون مع المؤسسات الدولية لحماية الأسرة والمرأة والطفل من الأخطار والتيارات التي تهددها.

(3) دعوة جميع الدول الأعضاء للحفاظ على بنود الاتفاقيات الدولية التي تشتمل على مخالفات شرعية.

(4) يوصي المجمع بإجراء المزيد من البحث والدراسة في شأن الحقوق السياسية والقضاء والولايات العامة للمرأة. والله أعلم

ثانياً: حق الميراث :

كانت المرأة في الجاهلية تورث مثل البضاعة أو السلعة هي بنفسها كجسد، لكن الإسلام منح للمرأة حق الميراث بل وفصله وعدده حتى لا يكون هنالك مجال للشك أو التخمين، قال تعالى: (وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدٍ وَصِيَّةٍ يُوَصِّينَ بِهَا أَوْ ذَيْنِ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدٍ وَصِيَّةٍ يُوَصِّونَ بِهَا أَوْ ذَيْنِ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدٍ وَصِيَّةٍ يُوَصِّى بِهَا أَوْ ذَيْنِ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ خَلِيمٌ (12) تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (13) وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ (14))⁽¹⁾

(1). سورة النساء: الآية : 12 حتى 14.



ثالثاً: حق حصولها على الصداق كاملاً غير منقوص:

كفل الاسلام للمرأة حق حصولها على صداقها كاملاً دون نقصان، وكفل لها التصرف فيه كما تشاء تصرف المالك في ملكه، فقال تعالى { وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبَّنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا (4) } (2). ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الشأن (فَأَتَقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللَّهِ وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ) (3)

رابعاً: حق التصرف والتجارة :

كفل الاسلام للمرأة حق التصرف في كل أملاكها، وحق التجارة والبيع والشراء دون إذن من وليها ، ولكن بالضوابط الشرعية فلا يجوز للمرأة التجارة في الخمر ولا الخنزير ولا المخدرات أو بيع الدخان والسجائر وكل السلع التي تضر بصحة الانسان .

خامساً : حق التعلم والحصول على التعليم الجيد

قال تعالى {وَأَذْكُرَنَّ مَا يُثَلَّى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا (34)} (1) ، وكانت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أكثر الصحابة رواية للحديث.

ومنح الإسلام للمرأة حق التعلم أكدته مجمع الفقه الاسلامي في قراره رقم: 239 (1/25) بشأن حكم التعليم بشقيه الديني والدنيوي للذكور والإناث في الإسلام (2) وهذا نصه :

إن مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنعقد في دورته الخامسة والعشرين بجدة بالمملكة العربية السعودية خلال الفترة من 29 رجب- 3 شعبان 1444هـ، الموافق 20-23 فبراير 2023م، وبعد اطلاعه على قراره السابق رقم: 38 (13/4) بشأن كيفية مكافحة المفساد الأخلاقية ومجالات الوحدة الإسلامية وسبل الاستفادة منها وإسلامية التعليم في الديار الإسلامية اليوم، الصادر في الدورة الرابعة بجدة، خلال الفترة (18-23) جمادى الآخرة 1408هـ الموافق (6-11) فبراير 1988م،

وبعد اطلاعه على قرار رقم 164 (2/18) بشأن تنمية الموارد البشرية في العالم الإسلامي، ورقم 169 (7/18) بشأن حقوق وواجبات المرأة المسلمة الصادرين في الدورة الثامنة عشرة في بوتراجايا (ماليزيا) خلال الفترة (24-29) جمادى الآخرة 1428هـ الموافق (9-14) يوليو 2007م،

وبعد اطلاعه على قراره السابق أيضا رقم 236 (7/24) بشأن دور التربية الدينية في تعزيز السلام، الصادر في الدورة الرابعة والعشرين بدبي، خلال الفترة (7-9) ربيع الأول 1441هـ الموافق (4-6) نوفمبر 2019م، وبعد اطلاعه على بيان الأمانة العامة للمجمع بشأن تعليق دراسة البنات والفتيات في المدارس والجامعات بأفغانستان، الصادر في 28 من شهر جمادى الأولى 1444هـ الموافق 22 من شهر ديسمبر 2022م،

(2). نفس السورة : الآية: 4، 5 .

(3) أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري الجامع الصحيح «صحيح مسلم» صحيح مسلم» (38 /4): المحقق: محمد ذهني أفندي - إسماعيل بن عبد الحميد الحافظ الطرابلسي - أحمد رفعت بن عثمان حلمي القره حصارى - محمد عزت بن عثمان الزعفرانبوليوي - أبو نعمة الله محمد شكري بن حسن الأنقروي ، الناشر: دار الطباعة العامة - تركيا

عام النشر: 1334 هـ ثم صَوَّرَهَا بعنانيته: د. محمد زهير الناصر، وطبعها الطبعة الأولى عام 1433 هـ لدى دار طوق النجاة.

(1). سورة الأحزاب: الآية: 34.

(2). في قراره رقم: 239 (1/25) بشأن حكم التعليم بشقيه الديني والدنيوي للذكور والإناث في الإسلام، موقع المجمع - <https://iifa-aifi.org/ar/43997.html> ، تاريخ الزيارة 12 مارس 2026م.



وبعد اطلاعه على البحوث المقدمة إلى المجمع بخصوص موضوع (حكم التعليم بشقيه الديني والديني للذكور والإناث في الإسلام)؛ وبعد استماعه إلى المناقشات التي دارت حول الموضوع بمشاركة أعضاء المجمع، وخبرائه، قرر ما يلي:

أولاً: يقصد بالتعليم في الإسلام عملية اكتساب القيم والمبادئ والمعارف والمهارات التي تُعين الإنسان على عبادة الله، وعِمارة الكون، وتحقيق السعادة والفلاح في الدنيا والآخرة.

ثانياً: تعليم الذكور والإناث العلوم النافعة حقاً على الأسرة، والمجتمع، والدولة، وهو حقٌّ لهما في جميع أنواع التعليم، ومراحلها، ولم يختلف أهل العلم في ذلك منذ عهد الصحابة رضي الله عنهم إلى يومنا هذا، انطلاقاً من قوله تعالى { أَفَرَأَى بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ * خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ * أَفَرَأَى الرَّبُّكَ الْأَكْزَمُ * الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ * عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ } {العلق: 1-5}، ومن قوله عز وجل { فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُفْصَلَ إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا } {طه: 114}، وقوله جل جلاله { وَمِنَ النَّاسِ وَالْدَّوَابِّ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَلِكَ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ } {فاطر: 28}، وغيرها من الآيات، وعملاً بقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي أخرجه ابن ماجه عن أنس بن مالك رضي الله عنه، مرفوعاً: (طلب العلم فريضة على كل مسلم) .

ثالثاً: يشمل التعليم المأمور به كلّ تعليم يُعين على تحقيق المصالح الضرورية الخمسة المتمثلة في حفظ النفس، والدين، والنسل، والعقل، والمال، وكلّ تعليم يُعين أيضاً على تحقيق المصالح الحاجية والتحسينية، ويشمل هذا التعليم الديني الذي يُمكن الإنسان من معرفة ما أوجبه الله وندب إليه من أقوال وأفعال، وما نهى عنه من أقوال وأفعال، كعلوم الاعتقاد، وعلوم الفقه وأصوله، وعلوم السنة والتفسير، وغيرها، ويشمل أيضاً التعليم الديني الذي يُمكّن من معرفة الكون، والحياة، والواقع، وحسن التصرف فيما سخره الله فيه، ومنّ به على العباد، كعلوم الطب، وعلوم الهندسة، وعلوم الاقتصاد، والعلوم الاجتماعية والإنسانية، والعلوم الطبيعية، وغيرها.

رابعاً: الإنفاق على التعليم بشقيه من الواجبات الشرعية على الأسرة، والمجتمع، والدولة لأن به قوام الدين والدنيا، وصلاح الإنسان في الحال والمآل.

خامساً: لا يجوز شرعاً حرمان أيٍّ من الذكر والأنثى من أي نوع من أنواع التعليم النافع بشقيه لما في ذلك من مخالفة للنصوص الشرعية التي أمرت بتعليمهما، ولاتفاق الأمة عبر العصور على وجوب تعليمهما، ولما يترتب على ذلك من مفسدات كثيرة، منها انتشار الجهل، والفقر، والمرض، وما يتفرع عنها.

ويوصي المجمع بما يلي:

1. معالجة الفتاوى الشاذة المخالفة للكتاب والسنة التي تمنع المرأة من التعلم والتعليم.
2. التصدي للآراء التي تتجه إلى حرمان المرأة من التعليم بشقيه بحجج لا تصلح لمعارضة حقها في التعليم، والرد عليها بما يكشف خطأها.
3. مناشدة الحكومات لبذل مزيد من العناية والاهتمام بتمكين الذكور والإناث من التعليم بشقيه، وبجميع مراحلها، ومنه تعليم البنات لما لتعليمهن بشكل أخص من أهمية قصوى في ضمان تعليم الأجيال.
4. دعوة الدول والمجتمعات إلى معالجة سائر الإشكالات والعقبات التي قد تمنع أو تحد من انتظام كثير من الفتيات من مواصلة التعليم بشقيه.



5. اضطلاع المراكز العلمية في الجامعات، والمجامع الفقهية، ومراكز البحوث، والمجلات العلمية، والعلماء، والمفكرين، والأئمة، والخطباء، والدعاة بعمل كبير وواسع في إرشاد الناس وتوعيتهم بأهمية التعليم للذكور والإناث، وذلك لأن التعليم هو ركيزة قوة الأمم في جميع الجوانب الأمنية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية والصحية، وهو سبب من أسباب الاعتدال، ونبذ الغلو، والتطرف.
 6. دعوة المؤسسات والمراكز التعليمية في الجامعات إلى الارتقاء بمناهجها وبرامجها لتغدو مناهج وبرامج تُعدُّ أجيالاً قادرةً على تحويل تحديات العصر إلى فرص للبناء والتقدم والتطور مع تعزيز الالتزام بمنهج التربية الإسلامية باعتبارها الأقدر على تقديم حلول ناجعة لمشكلات الحياة المعاصرة بتحدياتها وفرصها.
 7. تشجيع البحث العلمي، وتنمية الفكر الإبداعي والنقدي، ودعم الابتكارات والاختراعات، وتعزيز التكامل المعرفي بين التعليم الديني والتعليم الدنيوي، أملاً في إعداد جيل متكامل متوازن روحياً وجسدياً، دينياً ودنيوياً.
- هذا، ويشيد مجلس الجمع بجهود كثير من الدول الأعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي التي جعلت تعليم الذكور والإناث مرتكزاً لنهضتها وتقدمها. انتهى محل الاستشهاد.
- كل هذا يؤكد على أن مفهوم التمكين الاقتصادي للمرأة هو مفهوم واسع و شامل لمختلف نواحي الحياة فهو لايعني تزويدها بالموارد المادية فقط، بل إعطاؤها القوة والمساعدة الكافية واللازمة من خلال مجموعة متكاملة ومتنوعة من البرامج والقوانين والخطط والسياسات التي تضمن وصولها إلى هذه الموارد بالشكل الذي يعزز ثقتها بنفسها لكونها قادرة على تحسين مستواها الاقتصادي وبالتالي تعد قوة دافعة نحو عجلة النمو والتنمية في البلاد⁽¹⁾

الخور الثالث : تجارب ناجحة في تمكين المرأة اقتصاديا

التجارب الناجحة في تمكين المرأة اقتصاديا كثيرة لكن يمكن التركيز هنا على تجربتين اثنتين وهما:

أولاً: برنامج البنك الاسلامي للتنمية في مجال تمكين النساء⁽²⁾

يعتبر البرنامج الذي أسسته مجموعة البنك الإسلامي للتنمية في مجال تمكين المرأة عموماً، من أهم البرامج الحديثة التي تلامس واقع المرأة وتعمل بطريقة استراتيجية على تحقيق الاكتفاء الذاتي للمرأة في مجال التكوين والتدريب وإطلاق المشاريع النافعة ، والتي تنفع الناس وتمكث في الأرض.

يتم التركيز في البنك الإسلامي للتنمية على الخطوات المتقدمة للمساعدة في تحقيق التكافؤ بين الجنسين وفقاً لمبادئ الإسلام. وقد تم إطلاق العديد من المشاريع البارزة والمشاريع التنافسية المصممة لتعزيز تمكين المرأة وزيادة تمكينها.

إن تمكين المرأة هو أحد الركائز الأساسية التي تحرك رؤية البنك الإسلامي للتنمية كجزء من إطار استراتيجي طويل الأجل لضمان منح جميع الناس الحق في العيش بكرامة ورخاء. وقد تم الاعتراف بالتزام البنك الإسلامي للتنمية بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية من خلال تمكين المرأة كفاعل أساسي لضمان نمو مستهدف وشامل مع زيادة فرص وصول النساء المسلمات إلى المشاريع.

(1) بدروني هدى، عبو هوده، عبو ربيعة) التمكين الاقتصادي للمرأة كمدخل لتعزيز التنمية المستدامة مع الإشارة الى تجربة التمكين الاقتصادي للمرأة المصرية)،

مجلة المقاولات والتنمية المستدامة، المجلد رقم 05، العدد 2023/01م، ص 68 .

(2). موقع مجموعة البنك الإسلامي للتنمية ، <https://www.isdb.org/ar/get-involved/female-empowerment> ، ، تاريخ الزيارة 12

مارس 2026 م .

المشاريع⁽¹⁾

يعمل البنك الإسلامي للتنمية العديد من المشاريع في مختلف القطاعات التي تساعد على تحسين الوضع الاجتماعي والاقتصادي للمرأة. برنامج التحالف من أجل القضاء على ناسور الولادة

ناسور الولادة حالة تهدد صحة الأمهات. ويركز البرنامج على النساء في أفغانستان وباكستان وسيراليون والصومال وغامبيا. ويتم تنفيذه من خلال إطار شامل يدعم الوقاية والعلاج وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج إما من خلال استكمال الخدمات القائمة أو سد الثغرات التي تُفتقد فيها الخدمات.

معالجة عبء أعمال الرعاية الذي تنوء به المرأة

يدعم البنك الإسلامي للتنمية المشاريع التي تهدف إلى تقليص وإعادة توزيع حصة المرأة من أعمال الرعاية المنزلية (كجزء من دورها الإنجابي) حتى يتسنى زيادة قدرتها على الانخراط في الأنشطة المنتجة. ونجد من أوائل المستفيدين في إطار هذه المبادرة منظمات المجتمع المدني المحلية في بنغلاديش وطاجيكستان.

تطوير قدرات الآليات الوطنية المعنية بشؤون المرأة

يدعم البنك الإسلامي للتنمية الآليات النسائية الوطنية لمعالجة الميزنة المراعية للمنظور الجنساني. وتعتبر الآليات الوطنية المعنية بشؤون المرأة بمثابة هيئات حكومية تدعم الجهود الحكومية لتحقيق مساواة أكبر بين النساء والرجال. وقد ساعد البنك في تنظيم زيارات دراسية وفعاليات لتبادل المعارف بين البلدان الأعضاء، وكان أولها في غامبيا.

جائزة البنك الإسلامي للتنمية لمساهمة المرأة في التنمية⁽¹⁾

غيّر البنك الإسلامي للتنمية اسم جائزة المرأة من "جائزة البنك الإسلامي للتنمية لمساهمة المرأة في التنمية" إلى "جائزة البنك الإسلامي للتنمية لتمكين النساء والفتيات في التعليم".

تهدف الجائزة الجديدة إلى تشجيع ومكافأة من قاموا بجهود إضافية لتمكين المرأة، بغض النظر عن جنسهم أو جنسياتهم أو دينهم. هناك قصص كثيرة لمن كرسوا حياتهم لغرض تمكين المرأة، مثل من غادر منزله وسافر للعيش في نيجيريا لتمكين النساء والفتيات والعديد من القصص المشابهة الأخرى.

مفهوم الجائزة:

يهدف الإطار الجديد للجائزة إلى:

جعل الجائزة أكثر توافقاً مع احتياجات دولنا الأعضاء ومواءمتها مع أهداف التنمية المستدامة المركزة.

التأكد من تحسين هذه الجوائز وتكاملها بشكل جيد مع جهود البنك الإسلامي للتنمية في المستقبل لتمكين المرأة، من خلال تقدير، وتشجيع، وإلهام، ومكافأة، وإشراك، ومتابعة من يحصلون على الجائزة بفضل تعطشهم لخدمة غرض تمكين المرأة والفتيات في التعليم.

(1). موقع مجموعة البنك الإسلامي للتنمية ، <https://www.isdb.org/ar/get-involved/female-empowerment> ، تاريخ الزيارة 12 مارس 2026م ، مصدر سابق .

(1). موقع مجموعة البنك الإسلامي للتنمية ، <https://www.isdb.org/ar/get-involved/female-empowerment> ، تاريخ الزيارة 12 مارس 2026م ، مصدر سابق .



نعزز بهذه الطريقة تعليم النساء والفتيات بقوة ونوفر قاعدة قوية للنمو الاقتصادي خاصة في تخفيف حدة الفقر ما يتيح دائماً العديد من الفرص للعثور على شركاء جدد يدعموننا في هذا الهدف العالمي.

كل هته الجهود تصب في تحقيق العدل وتمكين المرأة في مجال الاقتصاد الإسلامي .

و توصي منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية بمكافحة التمييز القائم على أساس النوع الاجتماعي ضد المرأة في جميع أنواع العمل وقطاعاته وفي جميع مراحل حياتها العملية، بما في ذلك التعيين والحصول على الترقية ومناصب الإدارة العليا والحصول على أجور تناسب أجور زملائها الذكور وتطبيق المعايير الدولية المتعلقة بالوظائف المحظورة على المرأة (التي تسمى الوظائف "الخطرة" أو وظائف الساعات الليلية)؛ بما يعزز آليات المراقبة وفرض العقوبات بغرض سد الفجوات بين قوانين العمل من ناحية وممارساته من ناحية أخرى⁽¹⁾

ثانيا: جهود الحكومة الموريتانية في مجال تمكين المرأة اقتصاديا

ساهمت حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية في التمكين للمرأة في جميع الميادين بما فيها الاقتصادية،

وقد شارك معالي الوزير الأول السيد محمد ولد بلال مسعود⁽¹⁾ الأربعاء 8 مايو 2024م في افتتاح أشغال الندوة الخاصة بتمكين المرأة في قمة الشراكة الاقتصادية الأمريكية الأفريقية، التي تحتضنها مدينة دالاس بالولايات المتحدة الأمريكية. وتضمنت الندوة الخاصة دعوة موريتانيا رصد الموارد لتمكين المرأة وريادة الأعمال النسائية في إفريقيا. كما تم تبادل الآراء حول أفضل السبل التي يمكن بها توجيه موارد لدعم وتمكين المبادرات النسوية مالياً وتقنيا في البلدان المشاركة.

وفي مناسبة سابقة بتاريخ 6 مايو، 2024 – استعرضت وزيرة العمل الاجتماعي جهود الحكومة الموريتانية في تمكين المرأة.

حيث قالت وزيرة العمل الاجتماعي والطفولة والأسرة صفية بنت انتهاز،⁽²⁾ إن النساء يمثلن نسبة 30% من القوة العاملة في موريتانيا. وأضافت بنت انتهاز أن 20% من هذه النسبة في مجال الزراعة، وأكثر من الثلث في مجال التجارة، وبقية مجالات القطاع غير المصنف. كما أشارت إلى أن قطاع العمل الاجتماعي والطفولة والأسرة، عمل في الفترة الأخيرة على تمكين المرأة اقتصاديا ونفاذاها إلى مختلف أشكال المقاولات.⁽³⁾

وأكدت بنت انتهاز أن المرأة الموريتانية حاضرة بقوة في اتحاد أرباب العمل، ولديها وجود معتبر في مجال المقاولات، مضيفة أن الحكومة الموريتانية تقوم في هذا المجال بتشجيع المقاولات النسائية وترقيتها سبيلا إلى إحداث تمكين اقتصادي للمرأة يمكنها من المساهمة في التنمية المنشودة. لكن من خلال الدراسة الفاحصة و قياس المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية التي تساهم في مشاركة المرأة في سوق العمل والتي تتجلى في: التطور الديمغرافي، تطور القوى العاملة، نسبة مشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي، إضافة إلى تطور البطالة والتعليم لدى النساء يتضح أن معدل مشاركة المرأة الموريتانية في القطاعات الاقتصادية بقي دون المأمول ، إضافة إلى تركز عمل النساء في القطاع الزراعي مقابل ضعف في الحضور في إدارة المؤسسات في التعليم العالي.⁽¹⁾ وهذا ماستسههم هذه الورقة في معالجته والتنبيه إليه لوضع استراتيجيات عمل أكثر نجاعة وديمومته.

(1). منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OECD) 2018). التمكين الاقتصادي للمرأة في بعض الدول العربية. ترجمة:

المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، جمهورية مصر العربية. 2018 م ، ص 25.

(1). الوكالة الموريتانية للأبناء ،، <https://www.ami.mr/archives/194818> تاريخ الزيارة 12 مارس 2026 م .

(2) نفس المصدر السابق .

(3). نفس المصدر السابق .

(1). آمنة أحمد ، ومحمد محمود ملاي أرشيد ، والداه بلاهي، ومحمد بوي الزين (واقع مشاركة المرأة الموريتانية في سوق العمل) . مجلة المستقبل العربي العدد 546 آب/أغسطس 2024 ، ص 111.



وقد أشار البنك الدولي في الفصل الثاني من التقرير إلى المرأة وهو التقرير المعنون بـ "تسريع وتيرة التعافي الاقتصادي من خلال تحفيز مشاركة المرأة في الحياة الاقتصادية" عن المستجدات الاقتصادية في موريتانيا إلى أن تعزيز إمكانات وفرص النساء والفتيات هو شرط أساسي للتنمية الاقتصادية، وخلص التقرير إلى أن عدم المساواة بين الجنسين في رأس المال البشري تكلف موريتانيا 19٪ من ثروتها الوطنية.⁽²⁾

كما خلص التقرير في ملاحظته للتفاوت في الفرص الاقتصادية بين الجنسين إلى أن هذه التفاوتات قائمة منذ مرحلة الطفولة، وماثلة في العديد من مجالات الحياة، وتحول دون المشاركة الكاملة للنساء الموريتانيات في النشاط الاقتصادي للبلاد.⁽³⁾

كما اقترح التقرير سلسلة من الإصلاحات للحد من عدم المساواة بين الجنسين ومعالجة العقبات التي تواجه المرأة. ومنها:، إزالة الحواجز القانونية لتحسين الفرص الاجتماعية والاقتصادية للمرأة. وهذا يشمل، على سبيل المثال، إدخال مبدأ "الأجر المتساوي عن العمل المتساوي القيمة" في القانون وضمان حقوق متساوية في الوصول والدعم المالي للطلاق، مما يسمح بالتالي بتقييم المساهمات غير النقدية أو العمل غير المأجور.⁽¹⁾

الخاتمة

وتشمل النتائج والتوصيات

أولاً: النتائج

1. التمكين الاقتصادي للمرأة يطلق على كل الطرق والسبل التي تجعل المرأة في وضع مريح لكي تقوم بواجباتها الفطرية، ولكي تعيش حياة كريمة دون نقصان أو غبن أو تهميش.

2. أولى الاقتصاد الإسلامي المرأة مكانة لائقة، و حقوق اقتصادية مرموقة.

3. مكّن الاقتصاد الإسلامي للمرأة اقتصاديا، ومن مظاهر ذلك التمكين: منحها حرية الملكية التامة، الميراث، الصداق، التعليم الجيد، تكافؤ الفرص المالية والاقتصادية مع الرجال وهكذا.

ثانياً: التوصيات

1. - تشجيع المرأة على المزيد من التعلم والمنافسة والصبر للحصول على الرتب العلمية العليا.

2 - على المرأة أن تهتم بريادة الأعمال والتفاني في خدمة الوطن وابتكار المزيد من المشاريع وبراءات الاختراع التي ستعود عليها لاشك بالنفع.

3 - رفع مستوى الوعي المجتمعي بأهمية التمكين الاقتصادي للمرأة، وأهمية دورها في التنمية المجتمعية المستدامة عبر التنشئة الاجتماعية السليمة، ومن خلال تنفيذ برامج حكومية تهتم بهذا الجانب.

(2) بالتقرير المعنون بـ "تسريع وتيرة التعافي الاقتصادي من خلال تحفيز مشاركة المرأة في الحياة الاقتصادية"، الإصدار الرابع من تقرير أحدث المستجدات الاقتصادية لموريتانيا الذي نشره البنك الدولي يُسلّط الضوء على أحدث الاتجاهات الاقتصادية ويناقش قضايا إنمائية محدّدة في البلاد. صادر 2021م، التقرير الصادر عن مجموعة البنك الدولي، منشور على صفحة البنك على النت، <https://www.albankaldawli.org/ar>، تاريخ الزيارة الخميس 20 أغسطس 2026م.

(3). نفس المصدر السابق.

(1). بالتقرير المعنون بـ "تسريع وتيرة التعافي الاقتصادي من خلال تحفيز مشاركة المرأة في الحياة الاقتصادية"، الإصدار الرابع من تقرير أحدث المستجدات الاقتصادية لموريتانيا الذي نشره البنك الدولي يُسلّط الضوء على أحدث الاتجاهات الاقتصادية ويناقش قضايا إنمائية محدّدة في البلاد. صادر 2021م، التقرير الصادر عن مجموعة البنك الدولي، منشور على صفحة البنك على النت، <https://www.albankaldawli.org/ar>، تاريخ الزيارة الخميس 20 أغسطس 2026م، مصدر سابق.



المراجع والمصادر:

- أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ابن بردزبه البخاري الجعفي، «صحيح البخاري» الطبعة: السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق مصر، 1311 هـ، بأمر السلطان عبد الحميد الثاني .
- أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري الجامع الصحيح «صحيح مسلم» صحيح مسلم» المحقق: محمد ذهني أفندي - إسماعيل بن عبد الحميد الحافظ الطرابلسي - أحمد رفعت بن عثمان حلمي القره حصارى - محمد عزت بن عثمان.
- آمنة أحمد ، ومحمد محمود ملاي أرشيد ، والداه بلاهي ، ومحمد بوي الزين (واقع مشاركة المرأة الموريتانية في سوق العمل) . مجلة المستقبل العربي العدد 546 آب/أغسطس 2024 .
- الزعفرانيوليوي- أبو نعمة الله محمد شكري بن حسن الأنقروي ، الناشر: دار الطباعة العامة - تركيا
- عام النشر: 1334 هـ ثم صَوَّرها بعنايته: د. محمد زهير الناصر، وطبعها الطبعة الأولى عام 1433 هـ لدى دار طوق النجاة.
- السبهياني، عبد الجبار ، تعريف الاقتصاد الإسلامي - <https://al-sabhany.com/en/islamic-economy-definition> ، definition
- الوكالة الموريتانية للأنباء ، ، <https://www.ami.mr/archives/194818>
- بدروني هدى ،عبو هوده ،عبو ربيعة(التمكين الاقتصادي للمرأة كمدخل لتعزيز التنمية المستدامة مع الإشارة الى تجربة التمكين الاقتصادي للمرأة المصرية)، مجلة المقاولات والتنمية المستدامة، المجلد رقم 05، العدد 2023/01م،
- تقرير المعنون ب " تسريع وتيرة التعافي الاقتصادي من خلال تخفيف مشاركة المرأة في الحياة الاقتصادية " ،الإصدار الرابع من تقرير أحدث المستجدات الاقتصادية لموريتانيا الذي نشره البنك الدولي يُسلِّط الضوء على أحدث الاتجاهات الاقتصادية ويناقش قضايا إنمائية محدَّدة في البلاد. صادر 2021م،
- التقرير الصادر عن مجموعة البنك الدولي ، منشور على صفحة البنك على النت ، <https://www.albankaldawli.org/ar>
- قرار رقم 180 (19/6) بشأن العنف في نطاق الأسرة والصادر بتاريخ نيسان (إبريل) 2009م، موقع مجمع الفقه الإسلامي ، <https://iifa-aifi.org/ar/2304.html> ، .
- قرار مجمع الفقه الاسلامي رقم 169 (18/7)، بشأن حقوق وواجبات المرأة المسلمة- <https://iifa-aifi.org/ar/2273.html>
- قرار مجمع الفقه الإسلامي رقم: 239 (1/25) بشأن حكم التعليم بشقيه الديني والديني للذكور والإناث في الإسلام، موقع المجمع <https://iifa-aifi.org/ar/43997.html> ،
- موقع مجموعة البنك الإسلامي للتنمية - <https://www.isdb.org/ar/get-involved/female-empowerment>
- منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OECD) 2018 (التمكين الاقتصادي للمرأة في بعض الدول العربية. ترجمة: المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، جمهورية مصر العربية. 2018 م .